

وربح القراض الشرط جاز ويحذر وأن يدعي ذو المال قرضا وخصمه قراضا فرب المال قد قيل
أجدر وفي العكس بعد الربح فالقول قوله كذلك في الإيضاح ما يتغير وإن قال قد ضاعت من
البيت وحدها يصح ويستحلف فقد يتصور وتارك في قوم لأمر صحيفة فراحوا وراحت يضمن المتأخر